

١٤ / ٨٠٢

٦٦٦٧

٢٥/٨/٢٠٢٠

إلى / مصرف النهرين الاسامي / القسم القانوني

م / استفسار

تحية طيبة ...

كتابكم المرقم ٣٢٠٨ في ١٩/٧/٢٠٢٠

ان ماجاء بكتابنا المرقم ٧٧٢ في ٢١/١/٢١ واضح وصريح والذي خلص الى ان الموظف ببلوغه السن القانونية يفقد مركزه القانوني (موظف) ويكتسب مركزاً "قانونياً" جديداً (متقاعد) وان المدة اللاحقة على اكماله السن المذكورة لاتعد خدمة وظيفية ولا تكسب صاحبها اي حقوق تكون من اكمل السن القانونية للاحالة على التقاعد (بعد محلاً" على التقاعد بحكم القانون ولا يوجد سند لاعتبار المبالغ التي تقاضاها الموظف بعد اكماله السن القانونية للإحالة على التقاعد كأجر مثل) وان المقتضى استرداد المبالغ المصروفة خلافاً للقانون كاملة كونها تصرف للموظف المستمر بالوظيفة .

مع التقدير.

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢٠/٨/